جامعة الأزهر
الإدارة العامة للاحتياجات
إدارة التعاقدات
مجمع الإدارات بمدينة نصر
الدور الخامس
****
تليفون وفاكس/ ٢٢٦٣٠٣٧٦
سويتـــــــش/ ٢٢٦١١٤١٩

رقم الكراسة ( )

توقيـــع
لجنـــة إعداد الكراسة
رئيس اللجنة

منـــاقصـــة عـــــامـــــة
لتوريد كراسى محاضرات لكليات الجامعة للعام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦

جلســة يوم
المـــوافـــق ٤/١/٢٠٢٦
الساعة / الثانية عشر ظهرا

توقيع مقدم العطاء

جامعة الأزهر
الإدارة العامة للاحتياجات
إدارة التعاقدات

رقم كراسة الشروط/ .....

تاريخ قسيمة التوريد/ .....

توقيع أمين المخـــزن/ .....

مناقصـــة عـــــامـــة

تعلن إدارة التعاقدات بجامعة الأزهر عن طرح مناقصة عامة لعملية توريد كراسي محاضرات لكليات الجامعة لعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦.

وعلى من يرغب في الاشتراك بالمناقصة العامة يتقدم بعطائه قبل بدء الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنـــية وذلك يـوم الموافـق ٧/٤/ ٢٠٢٦ في تمام الساعة الثانية عشر ظهرا بإدارة التعاقدات.

- يظل العطاء ساري المفعول وملزما لمقدم العطاء لمدة ٩٠ يوم (تسعون يوما) وتبدأ مدة سريان العطاء اعتبارًا من تاريخ فتح المظاريف الفنية و تطلب كراسة الشروط مقابل والمواصفات ٣٦٠.٨٦ جنيه (٢٩٩ ج للكراسة + ٤١.٨٦ ج ضريبة قيمة مضافة + ٥ ج طابع شهيد +٥ ج اعانة اعاقة+ ١٠ ج اعانة مسنين). و تطبيقًا لاحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية " يقدم العطاء داخل مظروفين مغلقين أحدهما للعرض المالي والآخر للعرض الفني و يحتوى على مبلغ التأمين الابتدائي المستحق مبلغ و قدره ١٠٠٠٠ (فقط وقدره (بعشر الف جنيها لا غير) يسدد بموجب خطـاب ضمان بنكي غير مشروط مدة سـريان أربعة أشهر باسم / أمين عـــام جامعة الأزهـر (الادارة العامة للاحتياجات) اوعـن طـريق الـدفع الالكتروني عـلى حساب الجامعة البنكي و يستكمل إلى ٥% من القيمة الإجمالية عن العقد ".

ويجب أن ترفق الشروط العامة والكراسة بعد التوقيع عليها وعلى القوائم التي تضمنها الكراســـــة بالمظروف الفني و كل عطاء يرد غير مرفق به الشروط لا يلتفت إليها كما لا يجوز بأي حال من الأحوال إحداث أي تعديل فى الاشتراطات العامة والمواصفات وإذا كان لدى مقدم العـطاء بيانات أو اشـــتراطات خاصة به فعلية أن يقدمها على ورقة منفصلة موقع عليها منه بالمظروف الفنى .

- ويعتبر القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة و لائحته التنفيذية و القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية مكملا للتعاقد فيما لم يرد بشأنه نص .

توقيع مقـــدم العطـــاء

جامعة الأزهر
الإدارة العامة للاحتياجات
إدارة التعاقدات

مناقصة عامة لتوريد (كراسي محاضرات لكليات الجامعة)

للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦.

اسم مقدم العطـــــاء / .....

رقم بطاقة الرقم القومي / .....

تاريخ ومكان الإصـــدار / .....

اسم الشركة وعنوانـــها / .....

نوعها : رقم التليفون / فاكس / محمول / .....

نوع النشـــــــــاط / .....

رقم البطاقـــة الضريبية / ..... تاريخ صدورها : .....

المأمورية المختصـــــة / .....

رقم السجل التجـــــاري/ ..... تاريخ صدوره / / ٢٠

أسماء البنوك التي يتعامل معها / .....

سابقة التعامـــــــل / .....

مع التكرم بإرفاق ما يلي :-

- صورة البطاقة الضريبية موضحا بها آخر إقرار ضريبي مقدم لمصلحة الضرائب ٢٠٢٤
- صورة بطاقة الرقم القومي _صورة السجل التجاري مختوم ـ خطاب باسم البنك و الفرع ورقم الحساب للشركة .
- صورة من التسجيل على البوابة التعاقدات الحكومية
- صورة التسجيل بالفاتورة الالكترونية ـ شهادة القيمة المضافة ـ سابقة أعمال
- يقر مقدم العطاء على هذا النموذج انه مستوفى لجميع الشروط القانونية الخاصة بأهليته للتعاقد و الالتزام بكراسة الشروط وأنه لم تصدر أي أحكام تخص النزاهة والشرف وانه لم يصدر قرار من الهيئة العامة للخدمات الحكومية بشطب اسمه من سجلات الموردين .

توقيع مقـــــدم العطـــــاء

جامعة الأزهر
الإدارة العامة للاحتياجات
إدارة التعاقدات

إقـــــــــــــرار

أقـــرأنا : .....

"مقدم العطاء" بأنني ملتزم بكل ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصة العامة لتوريد (كراسي محاضرات لكليات الجامعة) ٢٠٢٥/٢٠٢٦ .
وأنني مستوفي لجميع الشروط القانونية الخاصة بأهليتي للتعاقد والالتزام بكراسة الشروط، وأنه لم يصدر قرار من الهيئة العامة للخدمات الحكومية بشطب اسمي من سجلات الموردين وانه لم يصدر ضدي اى أحكام تخص النزاهة و الشرف .

وهذا إقرار منى بذلك.

ختم وتوقيع مقدم العطاء

(.....)

جامعة الأزهر
الإدارة العامة للشئون الهندسية
وحدة المعادن

مقايسة

لعملية توريد كراسي محاضرآت لزوم الجامعة

م	اســـــــــم الصنـــــــف	الوحدة	الكمية	الفئة	الجملة	ملاحظات
	مواصفات كرسي محاضرات بلوحة كونتر ١٢مم كرسي محاضرات مسند واحد فقط يثبت علبة وقاعدة من الخشب الكونتر ١٢مم لكتابة المحاضرات ارتفاع الكرسي من الظهر حتى الأرض ٨٢سم ارتفاع القاعدة الكرسي حتى الأرض ٥٠سم إبعاد القاعدة الكرسي ٥٠سم عرض ٤٠سم طول من الكونتر ١٢مم وهيكل الكرسي من المواسير الحديد قطر ١بوصة سمك ١مم ويجلد فوم كثافة عليا منجد بالجلد الصناعي نوعية فاخرة ويثبت بواسطة مسمار قلاووظ وصمولة لقاعدة والظهر معه عمل شبكة من أسفل الكرسي من الحديد الترمسيون ٥مم لوضع الكتب عليها والتصنيع حسب أصول الصناعة مرفق صورة من الكرسي المطلوب	بالعدد	٤٠٠٠			مع تقديم عينة

وحدة المعادن

يعتمد
مدير عام الشئون الهندسية
٢٥/١٢/١٩

جامعة الأزهر
الإدارة العامة للاحتياجات
إدارة التعاقدات

**** الشروط العامة الفنية و المالية ****

مناقصة عامة لعملية لتوريد (كراسي محاضرات لكليات الجامعة) للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦.

يجب أن يقدم العطاء داخل مظروفين مغلقين احدهم للعرض الفني والأخر للعرض المالي ، مع الالتزام بوضع السعر بكشوف قوائم الأسعار بكراسة الشروط المعدة بواسطة الجامعة وكذلك العرض الفنى المقدم من الشركة على العرض الفنى بالكراسة ولن يلتفت إلى أى عطاء مخالف لذلك ، ويجب أن يثبت عليهما من الخارج نوع كل مظروف (فني – مالي) ثم يوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويدون عليه بيان الجلسة وتاريخها وموضوع العرض.

أولا : محتويات المظروف الفني على المستندات التالية:-

ـ يجب أن يقدم مع كل عطاء تأمينا ابتدائيا قدره (فقط جنيه لاغير) تأمين ابتدائي لعملية توريد كراسي محاضرات للكليات الجامعة الازهر بالقاهرة و الاقاليم في العام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦يستكمل إلي ٥% عند الترسية ، ويسدد التأمين الابتدائى المطلوب بأى وسيلة من وسائل الدفع الالكترونى ، وفي حالة تقديم خطاب ضمان ابتدائي يشترط أن يكون باسم السيد / أمين عام جامعة الأزهر (الإدارة العامة للاحتياجات ـ ادارة التعاقدات) و ألا تقل مدة سريانه عن أربعة أشهر، وفي حالة سداد التامين النهائي بموجب خطاب ضمان يجب أن يكون سريانه لمدة تبدأ من وقت إصداره إلي ما بعد انتهاء مدة تنفيذ العقد بثلاثة أشهر وان يصدر من احد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأي قيد أو شرط وان يقر المصرف بدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغا يوازى التامين المطلوب وانه مستعد لأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفات إلي أية معارضة من مقدم العطاء.

المظروف الفنى :ـ

(يراعى الا يحتوى المظروف الفنى على اية اسعار ماليه سيتم استبعاد اى عطاء يتضمن فى مظروفه الفنى ذلك :ـ

١. صورة من عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي أو صورة من عقد المشاركة.
٢. صورة من السجل التجاري والبطاقة الضريبية محددا بها أخر إقرار ضريبي مقدم لمصلحة الضرائب عن العام المنتهى ٢٠٢٤.
٣. ما يفيد سداد التامين المؤقت لصالح الجامعة .
٤. صورة من شهادة التسجيل لدي الضريبة العامة علي القيمة المضافة.
٥. ما يفيد تسجيل الشركة بمنظومة الفاتورة الالكترونية لمصلحة الضرائب العامة .
٦. بيان بالشكل القانونى للشركة مقدمة العطاء و المستندات الدالة على قيامها قانونا .
٧. صورة من تسجيل الشركة على بوابة التعاقدات العامة
٨. صورة من سابقة الأعمال مقدمة من الجهات التي تمت فيها فى مجال المناقصة المطروحة .
٩. اصل كراسة الشروط والمواصفات موقعا عليها ومختومة بخاتم الشركة.
١٠. إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها.
١١. ما يفيد شراء كراسة الشروط.
١٢. شهادة وزارة التجارة و الصناعة (السجل الصناعى) ان وجدت .

توقيع مقدم العطاء

جامعة الأزهر
الإدارة العامة للاحتياجات
إدارة التعاقدات

**** تابع الشروط العامة الفنية و المالية ****

مناقصة عامة لعملية توريد (كراسي محاضرات لكليات الجامعة) للعام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦.

٨ـ تلتزم الشركة بتقديم عينة للبت على أساسها.
٩ـ مدة التوريد شهرين من استلام أخطار قبول العطاء و التوريد المخازن الرئيسية بالجامعة بمدينة نصر (المورد مسئول عن توفير العمالة الخاصة بالتنزيل داخل مخازن الجامعة).
١٠ـ يتم إعفاء المنشآت الصغيرة و المتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائى اذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي المصرى وترد القيمة المشار اليها عند تقدم تلك الشهادة بالمظروف المالى .
١١ـ شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعى المصري االصادرة عن اتحاد الصناعات المصرية إن وجدت .
١٢ـ يجب الالتزام بما جاء بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية أساسا فى التعاقد فيما لم يرد بشأن نص و القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية و لائحته التنفيذية على هذه المناقصة ويعد جزء لا يتجزأ من كراسة الشروط و المواصفات و العقد المبرم .
١٣ـ يجب توافر شروط الكفاءة الفنية و الملاءة المالية وحسن السمعة لمقدمى العطاءات .
١٤ـ اسلوب تقييم العطاءات (مقبول / مرفوض) .
١٥ـ يمكن تعديل حجم العقد بالزيادة او النقص فى حدود نسبة ١٥% طبقا لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

توقيع مقدم العطاء

جامعة الأزهر
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة العقود

عقـــــــد شراء و توريد

أنه في يوم الموافق / / 2025

تحرر هذا العقد بين كلا من :-

أولا :- جامعة الازهر و مقرها مدينة نصر – القاهرة و يمثلها قانونا فى التوقيع على هذا العقد الاستاذ الدكتور / ..... بصفته / ..... .
ومحله المختار الإدارة العامة للشئون القانونية بمبنى مجمع الادارات بمدينة نصر - القاهرة
(طرف أول)

ثانيا :- شركة / .....
ويمثلها السيد / .....
ويحمل تحقيق شخصية قومى .....
ومقرها / .....
وشكلها القانونى ..... سجل تجارى ..... بطاقة ضريبية رقم / /
تليفون رقم ..... فاكس رقم ..... بريد الكترونى رقم .....
(طرف ثان)

تمهيـــــد

حيث ان الطرف الاول ابدى رغبته فى التعاقد على شراء ..... و ذلك بغرض تلبية احتياجاته ، بما يمكنه من تحقيق اهدافه بكفائه و فاعلية و يضمن انتظام سير العمل ، و وفقا لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية ، و حيث ابدى الطرف الثانى استعداده للقيام بذلك . و اتمامه وفقا للشروط و المواصفات و اية متطلبات اخرى ، و كما هو وارد بكراسة الشروط و المواصفات و العرض المقدم منه و الذى قبله الطرف الاول .
و فى ضوء اعتماد السلطة المختصة بتاريخ ...../...../..... لاجراء عملية الطرح بطريق ..... وفقا لاحكام قانون التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و لائحته التنفيذية الصدار بها قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ والاعلان و كراسة الشروط و المواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ / / وذلك للتعاقد على .....
و وفقا لما تضمنته كراسة الشروط و المواصفات الخاصة بموضوع هذا التعاقد و ما اوصت به (لجنة البت - الامرالمباشر) بجلستها المعقودة فى / / من قبول (عطاء - عرض) الطرف الثانى بمبلغ ..... جنيه (..... جنيه) و الذى تم الترسية بناء عليه باعتباره الافضل شروطا و سعرا ومطابقته للشروط و المواصفات الفنية و اعتماد السلطة المختصة لتوصية تلك اللجنة فى / / وبعد ان اقر الطرفان باهليتهما و صفتهما للتعاقد اتفقا على الاتى :-

البند الاول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط و المواصفات و الملاحق المرفقه بها ، و (العطاء – العرض) المقدم من الطرف الثانى وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين و محاضر (لجنة البت - الامرالمباشر) للعام المالى / وامر التوريد رقم بتاريخ / / ، جزءا لا يتجزأ من أحكام هذا العقد و متمما ومكملا لاحكامه.

البند الثانى

تعتبر الملاحق التالية و المرفقة بهذا العقد جزءا لا يتجزأ منه و هى :

.....

.....

.....

البند الثالث

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ محل هذا العقد وفقا للممارسات الجيدة و افضل المعايير المتعارف عليها طبقا للمواصفات الفنية و الكميات و الاسعار الموضحة وبقيمة اجمالية قدرها ..... جنيـــه (فقط ..... جنيه) شاملة كافة الضرائب و الرسوم و التكاليف و النفقات ذات الصلة و ذلك على النحو التالى :-

رقم البند	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية

البند الرابع

سدد الطرف الثانى مبلغ اجمالى و قدره .....جنيه (فقط .....جنيه) بما يعادل ٥% من اجمالى قيمة هذا العقد و ذلك كتأمين نهائى و ذلك بموجب بموجب إيصال برقم .....مجموعة .....ويرد هذا التامين للطرف الثانى طبقا للإجراءات المنصوص عليها بالقانون ٠

البند الخامس

يلتزم الطرف الثانى بتوريد الكميات والاصناف محل العقد بمخازن الكلية بمدينة نصر وعلى نفقته الخاصة على ان يتم التوريد خلال مدة..... تبدأمن استلام امر التوريد فى...../...../..... كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الاصناف الموردة من اصل وصورتين .

البند السادس

حدد الطرف الاول لجنة فحص الاصناف الموردة من الطرف الثانى واذا رفضت اللجنة صنفا او اكثر من الاصناف الموردة او وجدت فيها نقص او مخالفة للمواصفات او المتطلبات او العينات المعتمدة وجب على الطرف الاول اخطار الطرف الثانى باسباب الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثانى بسحب الاصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تجاوز سبعة ايام من تاريخ اليوم التالى لاخطاره فاذا تاخر فى سحبها فيحق للطرف الاول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الاصناف المرفوضة عن كل اسبوع تاخير او جزء نته ويخصم من الثمن ما يكون مستحقا للطرف الاول ويكون البيع وفقا لاحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يلتزم الطرف الاول باستلام الاصناف محل هذا العقد فى المواعيد المحددة وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها ويحق للطرف الثانى حال تقاعس الطرف الاول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة اسباب التقاعس وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة .

البند الثامن

يضمن الطرف الثانى الاصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة ..... تبدأ من تاريخ الفحص والاستلام ضد عيوب الصناعة .

البند التاسع

يلتزم الطرف الاول بان يسدد للطرف الثانى ثمن الاصناف الموردة فعليا وذلك على حسابه رقم..... ببنك .....

البند العاشر

للطرف الاول زيادة او نقص الكميات المتعاقد عليها بما لايجاوز (١٥ %) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والاسعار.

البند الحادى عشر

لا يجوز للطرف الثانى اثناء تنفيذ العقد ان يقوم بتغيير من عهد اليهم ووافق عليهم الطرف الاول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الاول .

ويظل الطرف الثانى وحده مسئولا عن اية افعال او اعمال او اخطاء فى تنفيذ العقد كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على مايخصهم من شروط العقد .

البند الثانى عشر

كلف الطرف الاول السيد / مدير الكلية بصفته الوظيفية مسئولا عن ادارة هذا العقد .

البند الثالث عشر

اقر الطرف الثانى بحق الطرف الاول فى ان يقوم بنفسه او بواسطة اى شخص او جهة يحددها الطرف الاول وبحسب طبيعة العملية المرور او التفتيش او مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفى اى وقت دون حاجة الى اخطار او اذن مسبق.

وفى حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثانى لاى التزام يحق للطرف الاول توقيع اى من الاجرائين المنصوص عليهما فى البند العشرون من هذا العقد .

البند الرابع عشر

اذا تاخر الطرف الثانى فى تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لاسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الاول اعطائه مهلة للتنفيذ دون توقيع مقابل تاخير وفى حالة تاخره لاسباب راجعة اليه فيوقع عليه مقابل تاخير يحسب من بداية المهلة وفقا للاحكام الواردة بالمادة(٤٨)من قانونرقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية

- ولا يخل مقابل التاخير بحق الطرف الاول فى الرجوع على الطرف الثانى بكامل التعويض المستحق عما اصابه من اضرار بسبب التاخير.

البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثانى التنازل للغير عن هذا العقد كليا او جزئيا - وذلك مع عدم الاخلال بنص المادة (٩٢) من قانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية

البند السادس عشر

اقر الطرف الثانى عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور احكام نهائية ضده فى احدى الجرائم المنصوص عليها فى الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات او فى جرائم التهرب الضريبى او الجمركى.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثانى والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات او مستندات ايا كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم افشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد او بعد انتهائه او انهائه او فسخه ويعد الاخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة اخلالا جسيما بشروط العقد ودون الاخلال بأية عقوبة مقررة فى هذا الشأن .

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثانى بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التى تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها فى مواعيدها المحددة قانونا .

البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل اقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقا لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية وفى حالة حدوث خلاف بينهما اثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول ادارة العقد او ممثل الجهة الادارية بحسب الاحوال خلال مدة خمسة عشر يوما من تايخ ظهور الخلاف لمناقشته واتخاذ الاجراءات الاتية :-

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة .

٢- قيام ادارة التعاقدات باعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالى وقانونى للسلطة المختصة ويجوز لها الاستعانة باستشارى متخصص للمساعدة فى دراسة الخلاف وتقديم الرأى .

٣- تسوية الخلاف الذى ينشأ بالطرق الودية بما لايخل بحقوق والتزامات طرفى العقد واذا ترتب على التسوية الودية اى اعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعدم تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف .

وفى جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزامتها الناشئة عن هذا العقد .

البند العشرون

فى حالة أخلال الطرف الثانى بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد ، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى وفى الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أوتستحق للطرف الثانى لذيه ، وفى حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهه أدارية أخرى أيا كان سبب الأستحقاق، دون حاجة الى أتخاذ أى أجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الأخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الطرف الثانى قضائيا ، بما لم يتمكن من أستيفائه من حقوق بالطريق الأدارى ولا يحق للطرف الثانى المطالبة بأسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند الواحد والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائيا فى الحالات الأتية:-

١- أذا تبين أن الطرف الثانى أستعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الأول أو حصوله على العقد.

٢- أذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات أحتيال أو فساد أو أحتكار من قبل الطرف الثانى.

٣ - أذا أفلس الطرف الثانى أو أعسر.

البند الثانى والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقراروزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذا العقد

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التى تنشأ أثناء التنفيذ وفقا للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها فى المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص فى حالة اللجوء الى التحكيم.(وفى حالة اللجوءالى تسوية النزاع قضائيا وكان المتعاقد معه شخصا أعتباريا خاصا يكون البند على النحو التالى)

- تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل فى أى نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

- (فى حالة اللجوء الى تسوية النزاع قضائيا وكان المتعاقد معه شخصا أعتباريا عاما يكون البند على النحو التالى)

تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل فى كافة المنازعات التى قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

والمراسلات والأعلانات والأخطارات التى توجه أو تزسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجه لكافة أثارها القانونية، وفى حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه أخطار الطرف الأخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوما، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وألا أعتبرت مكاتباته ومراسلته وأعلاناته وأخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثاره القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ ، سلمنا أحداها الى الطرف الثانى ، وأحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى ، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الأول الطرف الثانى